المؤشر السعري
5780.9
بتغير قدره
+16.6
0.29%

«الدولي»: مستمرون في إجراءات التنفيذ ضد «الخطوط الوطنية»

أعلن سوق الكويت للاوراق المالية عطفا على اعلانه السابق بتاريخ 2011/7/12 والخاص بالاشكال رقم 2011/776 المرفوع من شركة الخطوط الوطنية الكويتية ضد بنك الكويت الدولي (الدولي)، يفيد البنك بانه بتاريخ 2011/8/16 قد صدر حكم برفض الاشكال المرفوع من شركة الخطوط الوطنية الكويتية بالدعوى رقم 2011/776، وبناء عليه فان بنك الكويت الدولي سوف يستمر في اجراءات التنفيذ المتخذة ضد الخطوط الوطنية الكويتية.

أكد أهمية المحافظة على السرية المصرفية للعميل وأوضح أن إفشاءها للجهة المعنية ومسؤولية تقديم البلاغات إلى النيابة منوطة بالبنوك

العبدالعزيز: «المركزي» لا يملك معلومات عن تراكم أموال ببعض الحسابات

كونا: قال محافظ بنك الكويت المركزي الشيخ سالم العبدالعزيز ردا على ما تناولته بعض الصحف المحلية اخيرا حول تراكم أموال بأحجام كبيرة في بعض الحسابات المصرفية، انه ليس لدى البنك «معلومات حول أسماء أصحاب تلك الحسابات ومن هي تلك البنوك، اذ ان البيانات المتعلقة بحركة حسابات العملاء وأرصدتهم لا تتوافر لدى البنك شأنه في ذلك شأن البنوك المركزية في دول العالم الأخرى».

واضاف الشيخ سالم ـ في تصريح لوكالة الانباء الكويتية (كونا) ـ ان مكافحة عمليات غسيل الأموال هي ضمن المواضيع التي تستحوذ على اهتمام «المركزي» كسلطة رقابية على القطاع المصرفي والمالي في البلاد.

واوضح ان بنك الكويت المركزي اصدر تعليمات الى البنوك في هذا الشأن منذ عام 1997 وقام باجراء تحديثات لها منذ عام 2002 في اطار تطبيق القانون رقم 35 لسنة 2002 في شأن مكافحة عمليات غسيل الأموال والقرارات الوزارية ذات الصلة وقرارات الشرعية الدولية الخاصة بمكافحة عمليات تمويل الإرهاب.

وذكر أن تعليمات البنك المركزي تتضمن بشكل واضح تحديد الإجراءات التي يجب على البنوك اتخاذها في حالة الاشتباه بأن الأموال المودعة في حساب العميل ناتجة عن عملية غسيل أموال والتي تقضي وفقا للمادتين 3 و5 من القانون رقم 35 لسنة 2002 بشأن مكافحة عمليات غسيل الأموال أن تقوم البنوك والمؤسسات الأخرى بالمخاطبة بالقانون 35 المشار إليه بإبلاغ النيابة العامة بتفاصيل المعاملات المشبوهة باعتبارها الجهة التي تتلقى البلاغات طبقا لأحكام القانون المذكور.

وقال انه في حالة تسلم البنك المركزي لأي بلاغ من النيابة العامة عن عمليات غسيل أموال فإن «المركزي» يقوم من خلال وحدة التحريات المالية الكويتية التي تضم أعضاء من بنك المركزي وأعضاء ممثلين لكل من وزارة الداخلية ووزارة التجارة وإدارة الجمارك بجمع المعلومات والبيانات الخاصة بتلك البلاغات وفقا لصيغة قرار الإحالة من النيابة العامة وتحليل هذه البيانات والمعلومات وموافاة النيابة العامة بالرأي الفني في تلك البلاغات.

وأفاد بأن تعليمات «المركزي» بشأن عمليات مكافحة غسيل الاموال تنص على انه ينبغي للبنوك بذل عناية خاصة واستثنائية بالنسبة للعمليات والصفقات المعقدة والكبيرة وجميع أنماط الصفقات غير الاعتيادية والتي لا يتوافر لها مقاصد وأهداف اقتصادية أو قانونية واضحة أو لا تتناسب ونشاط العميل أو معدل المبالغ المدينة والدائنة في حساباته أو تثير شكوكا حول ماهيتها وأغراضها أو مصدر الأموال الخاصة بها، ونشير بشكل خاص إلى المبالغ النقدية الكبيرة أو المتكررة التي يحاول أصحابها استبدالها أو التحويلات الداخلية والخارجية بمبالغ كبيرة أو متكررة.

وأضاف انه في الحالات المشار إليها آنفا يتعين أن يقوم البنك بإجراء عمليات البحث والتحري وتجميع المعلومات الخاصة بالمعاملة المشبوهة والأطراف ذات الصلة بالمعاملة دون أن يترتب على تلك الإجراءات معرفة الأطراف ذات الصلة أو الإيحاء لهم بالإجراءات التي يقوم بها البنك كما يتعين أن يتم تدوين نتائج البحث والتحري التي قام بها البنك كتابة.

وأفاد بأنه إذا تبين للبنك أن المعاملة محل البحث والأموال المرتبطة بها سليمة ومبررة وفق مستندات تؤكد ذلك فيتعين على البنك إتمام المعاملة وفقا للإجراءات المصرفية المعتادة.

الشيخ سالم العبدالعزيز

مكافحة عمليات غسيل الأموال ضمن المواضيع التي تستحوذ على اهتمام «المركزي» كسلطة رقابية

واوضح انه اذا كشفت نتائج البحث والتحري التي قام بها البنك عن تأكيد الشبهات حول تلك المعاملة والأموال المرتبطة بها فيتعين على البنك ابلاغ النيابة العامة بتفاصيل المعاملة المشبوهة.

وقال ان على البنك في جميع الاحوال اعداد تقرير يتضمن التفاصيل الكاملة للمعاملة والأسس التي استند اليها في اتخاذه قراره بتمرير المعاملة أو احالتها للنيابة العامة مع الاحتفاظ بتلك التقارير لمدة خمس سنوات على الأقل على أن تكون متاحة للسلطات المختصة، مع الأخذ في الاعتبار أن البنك سيتحمل مسؤولية كاملة عن قراراته وما يترتب عليها من آثار قد تجعله محلا للمساءلة من الجهات المختصة، في حال تبين تقصيره في اتخاذ الاجراءات المناسبة للتحقق من سلامة المعاملة محل البحث.

واضاف الشيخ سالم انه تأكيدا على ضرورة التزام البنوك بتطبيق تلك التعليمات، فقد نصت التعليمات على ان يتضمن تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن نظم الرقابة الداخلية بالبنك رأيا واضحا عن مدى التزام البنك بالقوانين المحلية والقرارات الوزارية وتعليمات بنك الكويت المركزي ذات الصلة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الارهاب اضافة الى مدى الالتزام بسياسات وضوابط البنك في هذا الخصوص. وذكر ان البنك المركزي يتحقق من التزام البنوك بتلك التعليمات من خلال وسائل الرقابة المكتبية ومن خلال عمليات التفتيش الميداني التي يقوم بها بصفة دورية ومن خلال عمليات التفتيش التي تتم وفقا لأغراض محددة وخاصة.

وتأكيدا لما سبق الإشارة إليه حول عدم وجود معلومات لدى بنك الكويت المركزي بشأن تلك الحسابات أو من هم أصحابها ولدى أي بنوك، قال الشيخ سالم «لا يجوز لبنك الكويت المركزي ممارسة مهامه الرقابية بما يخالف الأطر القانونية والدستورية ذات العلاقة».

وأضاف «نحن في دولة قانون ويجب علينا جميعا تحديد مسار عملنا بما لا يتعارض مع القانون والدستور وبناء عليه واستنادا إلى المادتين 3 و5 من القانون رقم 35 لسنة 2002 المشار اليه فإن الابلاغ عن العمليات المشبوهة هو دور منوط بالبنوك والجهات الأخرى المخاطبة بالقانون المذكور».

واكد أهمية «المحافظة على السرية المصرفية للذمة المالية للعميل»، مضيفا انه «بالنسبة لدولة الكويت فان هذه السرية مصونة بالدستور الكويتي استنادا الى المادة 30 منه وعليه فانه لا يمكن افشاء هذه السرية الا بموجب طلب أو حكم قضائي ولا يكون هذا الإفشاء الا للجهة المختصة».

وقال «ان قيام البنك المركزي بخرق هذه السرية المصرفية لأي عميل دون سند قانوني سيترتب عليه تعريض المركزي والمسؤولين فيه الى جزاءات شديدة ومطالبة بنك الكويت المركزي بتعويضات مالية كبيرة».

وذكر الشيخ سالم ان المذكرة الايضاحية للقانون رقم 35 لسنة 2002 المشار اليه نصت على أن تلقي النيابة العامة للبلاغات عن عمليات غسيل الأموال يكون حفاظا على سرية المعلومات والبيانات التي تحصل عليها النيابة العامة بمناسبة التحقيق في هذه الجرائم وهي بيانات تتعلق بحسابات البنوك والذمم المالية للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.

واوضح أن المادة 28 من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته تحظر على أي من أعضاء مجلس ادارة بنك الكويت المركزي ومديريه وموظفيه افشاء أي معلومات تتعلق بشؤون البنك المركزي أو عملائه أو بشؤون البنوك الأخرى الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي وتفرض عقوبة جزائية على من يخالف هذا الحظر.

واكد الشيخ سالم استعداد بنك الكويت المركزي لمتابعة ما تنشره وسائل الاعلام من مواضيع لها علاقة بالقطاع المصرفي والمالي، مضيفا ان هذا التفاعل لابد أن يكون بشكل متأن ومدروس وبما لا يتعارض مع القوانين السارية في هذا الشأن.

وقال انه وفقا للقانون رقم 35 لسنة 2002 المشار اليه فإن مسؤولية تقديم البلاغات الى النيابة العامة حول العمليات المشبوهة منوطة بالبنوك ذات العلاقة بالموضوع.

واكد أن ما تم نشره حول الموضوع وما أثير من تعليقات بشأنه لا ينال من متانة وقوة القطاع المصرفي وحرصه على مكافحة عمليات غسيل الأموال بشتى أنواعها، مضيفا ان بنك الكويت المركزي سيواصل دوره من خلال وحدة التحريات المالية الكويتية في دراسة أي طلبات ترد اليه من النيابة العامة بشأن أي معاملات مشبوهة حول عمليات غسيل الأموال.

عاشور: السرية المصرفية أصيبت بمقتل

اعرب رئيس مجلس ادارة نقابة البنوك منصور عاشور عن استيائه الشديد من انتهاء سرية الحسابات المصرفية في البنوك اخيرا، مشيرا الى انه اذا صدقت الانباء التي نشرت في هذا الخصوص فان قوة السرية المصرفية في الكويت ستكون اصيبت بمقتل، وسيتعرض العمل المصرفي لهزة كبيرة لاسيما لجهة مصداقيته.

واضاف عاشور ان الكشف عن سرية تعاملات بعض العملاء في احد البنوك يمثل ضربة ثانية للاقتصاد الوطني، بعد الاولى فيما يعرف باسم شيك سمو رئيس الوزراء، ومن شأن هذه الانتهاكات ان تهدد الخصوصية المصرفية المحلية التي لطالما اكدت البنوك المحلية عليها في سبيلها لاستقطاب مزيد من العملاء الى حساباتها، مشيرا الى ان مثل هذه الانتهاكات تزيد من دائرة التشكيك في آفاق السرية المستقبلية للبنوك المحلية، وقدرتها على المعالجة، خصوصا ان الانباء التي نشرت تحدثت عن جملة حسابات متصلة، ما يعني اتساع دائرة الاختراق، والطامة الكبرى انها تصب في خانة تصفية الحسابات السياسية ولا تمت للوضع المصرفي بصلة. وقال عاشور في تصريح صحافي: «ان اهتمامنا في هذا الخصوص لا ينصب على مجرد حماية السرية المصرفية التي ينبغي ان تكون مسلمة في العمل المصرفي باجراءات تعزز من ممارستها كاجراء طبيعي، الا اننا لدينا مصلحة عليا في حماية موظفي البنوك التي تتعرض لاختراقات في حساباتها، حيث درجت العادة لدى بعض البنوك ان تبحث عن «كبش فداء» دائما من صغار الموظفين، وتسوقه للجهات الرقابية على انه المسؤول عن هذه الخلل، في محاولة منها للتستر على الادارة العليا وانقاذها من التعرض للمحاسبة». واوضح ان بعض الادارات العليا لا تجد حرجا في رفع المسؤولية عنها بوضعها في رقبة بعض الموظفين وتحديدا من الصغار، رغم ان من يعرف القليل عن العمل المصرفي يستطيع ببساطة ان يعلم جيدا ان الادارة العليا هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن انتهاكات الحسابات المصرفية، بحكم ما لديها وحدها من معلومات خاصة عن الحسابات خصوصا الكبرى منها، ولا يمكن لصغار الموظفين ان يخترقوها بحكم نافذة الاشخاص الضيقة جدا التي تحيط بها.

وافاد عاشور بأن بنك الكويت المركزي يتحمل المسؤولية هو الآخر عن هذه الانتهاكات باعتباره الناظم الرقابي للقطاع المصرفي والمسؤول المباشر عن اي تجاوزات في هذه الدائرة، ومن ثم عليه ان يتحمل مسؤوليته الرقابية في التحقيق في هذه الواقعة باتخاذ اجراءات واضحة تعكس هذه المسؤولية الكبيرة التي بيده.

وفي محاولة منه للتخفيف من حدة مخاوف صغار موظفي البنك المعني من انتهاك سرية مصرفهم، وما يمكن ان يترتب على ذلك من محاولات لالصاق التهمة في احدهم اكد عاشور انه في حال ان اقدمت الادارة التنفيذية للبنك المعني على التملص من مسؤولية هذه الجريمة وحاولت هذه الادارة تحميلها لاي من موظفي البنك غير المعنيين سيكون عليها ان تستعد لمواجهة النقابة التي لن تتخلى عن اعضائها بفعل اي اجراء قانوني على مختلف الاصعدة الممكنة. وقال عاشور: «ان نقابة البنوك لم تتخلف قط عن دعم اعضائها من موظفي البنوك ولن تتخلف ابدا»، موضحا ان الاجراءات المصرفية في جميع الاحوال معروفة تماما للكل وخصوصا في موضوع غسيل الاموال.

«جلوبل مينا فاينانشيال» توافق على توزيع 50 مليون دولار

أعلنت «جلوبل كابيتال مانجمنت المحدودة»، ذراع إدارة الأصول البديلة لبيت الاستثمار العالمي «جلوبل»، أن شركة جلوبل مينا فاينانشيال أسيتس ليمتد (GMFA) عقدت عموميتها العادية الخميس الماضي، حيث وافقت الجمعية العمومية على جميع بنود جدول الأعمال والتي من ضمنها توزيع 50 مليون دولار على مساهمي الشركة من خلال إعادة شراء جزء من أسهم الشركة المطروحة للبيع، كما وافقت على تعديل سياسة الاستثمار التي تنفذها الشركة حاليا، لتشمل الاستثمار في قطاعات أخرى إضافة إلى الخدمات المالية. وبهذه المناسبة، قال رئيس مجلس إدارة «جلوبل مينا فاينانشيال أسيتس ليمتد» هشام العتيبي ان قطاع الخدمات المالية يعد الأكثر تأثرا بالأزمة المالية العالمية واستمراره في أدائه البعيد عن الانتعاش، أدى إلى الحد من فرص الاستثمار في هذا القطاع.

من جهة أخرى، علق المدير الشريك في «جلوبل كابيتال مانجمنت المحدودة راجيف نكاني إن فترة الركود الطويلة، وحالة الشك التي سادت الأسواق المالية في المنطقة، إضافة إلى الاضطرابات الجغرافية السياسية الأخيرة، دفعت «جلوبل مينا فاينانشيال أسيتس ليمتد (GMFA) لاتباع سياسة استثمار متحفظة، تركزت على الحفاظ على رأسمال الشركة.

وبالنظر إلى الآفاق المستقبلية غير الإيجابية لقطاع الخدمات المالية، أوصى مجلس إدارة الشركة بالتوسع في التركيز الاستثماري القطاعي لتشمل قطاعات غير المالية، مما سيزيد من آفاق الاستثمارات المتاحة أمام «جلوبل مينا فاينانشيال أسيتس ليمتد»، كما سيتيح لها الاستفادة من إمكانات النمو العالية في القطاعات غير المالية في المنطقة.

وفي إجراء احترازي أوصى مجلس إدارة الشركة بتوزيع جزء من رأس المال، وهو ما رحب به المساهمون نظرا لشح السيولة المالية، والظروف الصعبة والتحديات التي تواجها بيئة الاستثمار».

هشام العتيبي

راجيف نكاني